أنبياء وآراء

الطلاق في الإسلام:

رسالة تقدم بها طالب إندونيسى هو السيد / محمد عيسى سارول، إلى قسم العلوم الإسلامية بكلية دارالعلوم بجامعة القاهرة، للحصول على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية، وكان المشرف عليها ورئيس لجنة مناقشتها صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد محمد المدنى عميد كلية الشريعة بالجماعة الأزهرية.

تختلف هذه الرسالة عن كثير من الرسالات في نقطة هامة هي أن صاحبها جعل أساسه في البحث هو حرية النظر والاستدلال وعدم التقيد بمذهب من المذاهب الإسلامية، مع التقيد كل التقيد بالقرآن والسنة وحدهما، فلم يتمسك يقول في مذاهب السنة ولا في مذاهب الشيعة، لمجرد أنه سنة أو شيعة ومشى على الأساس الذي وضعه رسول ا صلى ا عليه وسلم (صلى ا عليه وسلم) لقوله ((أبغض الحلال إلى ا الطلاق)) وقوله ((كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد)) وبذلك وصل إلى نتائج سديدة لو أخذ بها المسلمون في مختلف بلادهم وقضائهم لحلوا مشكلة من أعقد المشكلات الاجتماعية.

ومن قوله في هذه الرسالة:

الطلاق في الإسلام حكم من الأحكام الإلهية المحضْة، وهو الذي بينه ا سبحانه وتعالى في القرآن الكريم بعدة آيات، وحدد بالأوصاف المعينة والشروط الخاصة. ثم أوضحه رسول ا صلى ا عليه وسلم (صلى ا عليه وسلم) بأقواله وأفعاله وتقديراته. ولذلك فلا يجوز أن يتدخل في الطلاق الإسلامى أي حكم من الأحكام الوضعية التي وضعها النّاس عن آرائهم المطلقه المتنافيه مع ما قد حدده ا سبحانه وتعالى في كتابه العزيز، ومع ما أوضحه رسول ا صلى ا عليه وسلم (صلى ا عليه وسلم). فالطلاق الذي لا توجد فيه الأوصاف التي وصفه ا بها والطلاق الذي يخرج عن الحدود التي حدده ا بها هو طلاق غيرجار على السنن الإسلامى، وباطل عند الإسلام، ومثل هذا الطلاق داخل تحت قوله صلى ا عليه وسلم (صلى ا عليه وسلم) ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)).